انما يكون بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به صح التعجب في قوله قامت
تظللني اي توقع الظل علي من الشمس نفس اعز علي من نفسي قامت
تظللني ومن عجب شمس اي غلام كالشمس في الحسن والبهاء تظللني من
الشمس فلولا انه ادعى لذلك الغلام معنى الشمس الحقيقي وجعله شمسا
على الحقيقة لما كان هذا التعجب معنى اذ لا تعجب في ان يظلل انسان
حسن الوجه انسانا آخر والنهي عنه اي ولهذا صح النهي عن التعجب في قوله
لا تعجبوا من بلى غلالته هي شعار يلبس تحت الثوب وتحت الدرع ايضا
قد زر ازراره على القمر تقول زررت القميص عليه ازره اذا شددت
ازراره عليه فلولا انه جعله قمرا حقيقيا لما كان للنهي عن التعجب معنى
لان الكتان انما يسرع اليه البلى بسبب ملابسة القمر الحقيقي لا بملابسة
انسان كالقمر في الحسن لا يقال القمر في البيت ليس باستعارة لان المشبه
مذكور وهو الضمير في غلالته وازراره لانا نقول لا نسلم ان الذكر على
هذا الوجه ينافي الاستعارة كما في قولنا سيف زيد في يد اسد فان تعريف
الاستعارة صادق على ذلك ورد هذا الدليل بان الادعاء اي ادعاء دخول
المشبه في جنس المشبه به لا يقتضي كونها اي الاستعارة مستعملة
فيما وضعت له للعلم الضروري بان اسدا في قولنا رايت اسدا يرمي مستعمل
في الرجل الشجاع والموضوع له هو السبع المخصوص وتحقيق ذلك ان ادعاء
دخول المشبه في جنس المشبه به مبني على انه جعل افراد الاسد بطريق التأويل
قسمين احدهما المتعارف وهو الذي له غاية الجرأة في مثل تلك الجثة المخصوصة
والثاني غير المتعارف وهو الذي له تلك الجرأة لكن لا في تلك الجثة والهيكل
المخصوص ولفظ الاسد انما هو موضوع للمتعارف واستعماله في غير المتعارف
استعمال في غير ما وضع له والقرينة مانعة عن ارادة المعنى المتعارف
ليتعين المعنى الغير المتعارف وبهذا يندفع ما يقال ان الاصرار على دعوى

الاسدية

الاسدية للرجل الشجاع ينافي نصب القرينة المانعة عن ارادة السبع
المخصوص واما التعجب والنهي عنه كما في البيتين المذكورين فللبناء
على تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة ودلالة على ان المشبه بحيث لا يتميز
عن المشبه به اصلا حتى ان كل ما يترتب على المشبه به من التعجب
والنهي عن التعجب يترتب على المشبه ايضا والاستعارة تفارق الكذب
بالبناء على التاويل في دعوى دخول المشبه في جنس المشبه به بان
يجعل افراد المشبه به قسمين متعارفا وغير متعارف كما مر ولا تاويل
في الكذب وبنصب اي وبنصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر في
الاستعارة لما عرفت انه لا بد للمجاز من قرينة مانعة عن ارادة الموضوع
له بخلاف الكذب فان قائله لا ينصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر
بل يبذل المجهود في ترويج ظاهره ولا تكون الاستعارة علما لما سبق
من انها تقتضي ادخال المشبه في جنس المشبه به بجعل افراده قسمين
متعارفا وغير متعارف ولا يمكن ذلك في العلم لمنافاته الجنسية لانه
يقتضي التشخص ومنع الاشتراك والجنسية تقتضي العموم وتناول
الافراد الا اذا تضمن اي العلم نوع وصفية بواسطة اشتهاره بوصف
من الاوصاف كحاتم المتضمن الاتصاف بالجود ومادر بالبخل وسحبان
بالفصاحة وباقل بالفهاهة فحينئذ يجوز ان يشبه شخص بحاتم
بالجود ويتاول في حاتم فيجعل كانه موضوع للجواد سواء كان ذلك
الرجل المعهود او غيره كما مر في الاسد فبهذا التاويل يتناول حاتم الفرد
المتعارف ويكون اطلاقه على المعهود اعني حاتم الطائي حقيقة وعلى
غيره ممن يتصف بالجود استعارة نحو رايت اليوم حاتما وقرينتها يعني
ان الاستعارة لكونها مجازا لا بد لها من قرينة مانعة عن ارادة
المعنى الموضوع له اما امر واحد كما في قولك رايت اسدا يرمي او اكثر

مخطوطات جامعة الرياض

Copyright © King Saud University